HOLY QURAN
Vol.2025, **pp**. 67–75
DOI: https://doi.org/10.70470/HOLYQURAN/2023/006 ; ISSN: 3078-3968

عنوان البحث

العلامة محمد بن يوسف المقدسي (ت ١٠٢٨هـ) ومنهجه العقدي في آية الرزق.

Research title

Sheikh Muhammad ibn Yusuf al-Maqdisi (d. 1028 AH) and his doctrinal approach to the verse on sustenance.

عبد الرحمن فيصل عباس [١، *]، **احتراس شاكر فندي** [١، *]
[١] كليّة الإمام الأعظم الجامعة، بغداد، العراق

Abd Al-Rahman Faysal Abbas [1, *], Ihtiras Shakir Fundi[1, *]
[1] *Imam Al-A'dham University College, Baghdad, Iraq*

الخلاصة

يهدف هذا البحث إلى بيان حقيقة الرزق والعطاء الإلهي في ضوء قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ [البقرة: ١٦٨]، وذلك من خلال دراسة ما ورد في حواشي الكشاف والبيضاوي وأبي السعود المفتي، مع التركيز على قضية الرزق بين أهل السنّة والمعتزلة. إذ يرى أهل السنة أن الرزق كلّ ما يصل إلى العبد وينتفع به، سواء أكان حلالًا أم حرامًا، باعتباره صادرًا من الله تعالى تقديرًا وإيجادًا، بينما ذهب المعتزلة إلى قصر الرزق على الحلال خاصة، لأنهم جعلوا الحرام خارجًا عن إرادة الله تعالى من جهة الرضا.

ABSTRACT

This research aims to clarify the reality of divine provision and giving in light of the Almighty's saying: "O mankind, eat from whatever is on the earth [that is] lawful and good and do not follow the footsteps of Satan" (Al-Baqarah: 168). This is achieved by studying what was mentioned in the marginal notes of Al-Kashaf, Al-Baydawi, and Abu Al-Su'ud Al-Mufti, with a focus on the issue of provision between the Sunnis and the Mu'tazila. The Sunnis believe that provision is everything that reaches the servant and from which he benefits, whether it is lawful or unlawful, as it comes from God Almighty through decree and creation. The Mu'tazila, on the other hand, restricted provision to lawful provisions in particular, because they considered unlawful provisions to be outside the will of God Almighty in terms of satisfaction.

Keywords
الكلمات المفتاحية
Al-Zamakhshari, Al-Baydawi, Al-Maqdisi.
الزمخشري، البيضاوي، المقدسيّ.

Received	Accepted	Published online
استلام البحث	**قبول النشر**	**النشر الالكتروني**
01/04/2025	23/05/2025	22/06/2025

١. المقدّمة

الحمد لله الذي خلق الإنسان وعلّمه البيان، وأنزل الفرقان على النبي العدنان، سيّد الأنام، محمدٍ ﷺ، القرآن العظيم المعجز ببيانه، الذي تحدّى الله به الإنس والجان، فصلوات الله وسلامه عليه، وعلى آله وصحبه الغرّ الميامين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. أما بعد: فإنّ أشرف العلوم وأرفعها قدرًا هو علم تفسير كتاب الله تعالى، لأنه يتناول كلام الخالق جلّ شأنه، ويكشف عن مراده في أوامره ونواهيه وأحكامه وهداياته، ومن ثَمَّ كان من أجلّ العلوم وأعظمها أثرًا في حياة الأمة. وقد عني العلماء منذ صدر الإسلام إلى يومنا هذا بخدمة هذا العلم الشريف، ففسّروا كتاب الله وأولوه، ووضعوا مناهج مختلفة في تفسيره، وكان لكلٍّ منهم بصمته وجهده في ميدان البيان القرآني. ومن أبرز من خدم هذا المجال: أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي (المتوفى: ٥٣٨هـ) في تفسيره– الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه

*Corresponding author a.Abbas8989@gmail.com

CC BY

التأويل–، والبيضاوي ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي (المتوفى: ٦٨٥هـ) في تفسيره– أنوار التنزيل وأسرار التأويل– ، وأبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (المتوفى: ٩٨٢هـ) في تفسيره –إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم–، وقد تعقّبهم وعلّق على تفاسيرهم العلامة ابن أبي اللُّطف المقدسي (المتوفى: ١٠٢٨ه) في حاشيته، مبينًا دقائق معانيهم ومناقشًا مسائلهم الكلامية والنحوية والبيانية. ومن جملة القضايا التي تناولها العلماء بالبحث والتأمل قضية الرزق، لما لها من صلة وثيقة بعقيدة الإيمان بالقضاء والقدر، وقد ورد ذكرها في قوله تعالى:﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ [البقرة: ١٦٨] وقد اختلف العلماء في حقيقة الرزق ومعناه؛ فذهب أهل السنة والجماعة إلى أنّ الرزق هو ما ساقه الله إلى العباد من حلالٍ أو حرامٍ على حدٍّ سواء، لأنه مخلوق لله تعالى ومقدّر بقدره، بينما رأت المعتزلة أنّ الرزق لا يكون إلا الحلال الطيب الذي أذن الله فيه، لأنهم ربطوا مفهوم الرزق بالإباحة الشرعية لا بالخلق والتقدير.ومن هنا تنبع أهمية هذا البحث في بيان مفهوم الرزق وموقف كلٍّ من أهل السنة والمعتزلة منه، وبيان انعكاس هذا الخلاف في التفسير القرآني عند العلماء، ومنهم الشيخ ابن أبي اللطف المقدسي في حاشيته على تفاسير الزمخشري والبيضاوي وأبي السعود، حيث أبان عن منهجٍ علميٍّ دقيقٍ في عرض الأقوال ومناقشتها. وقد قسمت على النحو الآتي:

المبحث الأوّل: تحدّثت فيه عن حياة ابن ابي اللطف المقدسي بشكل مبسط، وقد قسمته إلى خمسة مطالب، تحدّثت في المطلب الأوّل: على اسمه، ولقبه، ونسبه، وفي المطلب الثّاني: على مذهبه، وعقيدته، وصفاته، وفي المطلب الثّالث: شيوخه وتلامذته، وفي المطلب الرّابع: مكانته العلمية ومصنّفاته، وفي المطلب الخامس: وفاته.

المبحث الثّاني: تكلمت فيه على منهجه العقدي في تحقيق آية الرزق في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ [البقرة: ١٦٨]، والخاتمة والمصادر.

٢. المبحث الأوّل: حياة العلامة رضي الدين:

٢.١ المطلب الأوّل: اسمه، ولقبه، ونسبه:

- أوّلا: اسمه: "محمّد بن يوسف بن أبى اللطف المقدسي"[١].
- ثانياً: لقبه: "لقّب العلامة "محمّد بن يوسف بن أبى اللطف الملقّب برضيّ الدّين"[٢].
- ثالثاً: نسبه: ينسب الشيخ إلى أسرة من بيت المقدس [٣]، قال المحبّيّ[٤]: "محمّد بن يوسف بن أبي اللطف الملقّب رضيّ الدّين المقدسيّ الحنفيّ

---

[١] لطف السّمر وقطف الثّمر من تراجم أعيان الطّبقة الأولى من القرن الحادي عشر: نجم الدّين محمّد الغزّيّ الدّمشقيّ (ت:١٠٦١هـ)، تحقيق: محمود الشّيخ، وزارة الثّقافة والإرشاد القوميّ، دمشق – سوريا، ١٩٨١م، ١٦٤/١.

[٢] ينظر: خلاصة الأثر، لمحمّد أمين المحبيّ، ٢٧٢/٤، وطبقات المفسّرين: أحمد بن محمّد الأدنه وي (ت: ق ١١هـ)، تحقيق: سليمان بن صالح الخزيّ، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنوّرة – المملكة العربيّة السّعوديّة، ط. ١، ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م، ٣٩٨/١، وهديّة العارفين أسماء المؤلّفين وآثار المصنّفين: اسماعيل بن محمّد أمين بن مير سليم البغداديّ (ت: ١٣٩٩هـ)، وكالة المعارف الجليلة، إسطنبول – تركيا، ١٩٥١م، ٢٧١/٢، والبدور المضيّة في تراجم الحنفيّة: محمّد حفظ الرّحمن بن محبّ الرّحمن الكُمِلّائيّ: دار الصّالح، القاهرة – مصر، مكتبة شيخ الإسلام، دكّا – بنجلاديش، ط. ٢، ١٤٣٩هـ – ٢٠١٨م، ١٩/١٧.

[٣] "وقال الاصطخريّ: "وبيت المقدس مدينة مرتفعة على جبال، يصعد إليها من كلّ مكان قصد من فلسطين، وبها مسجد ليس في الإسلام مسجد أكبر منه". المسالك والممالك: أبو القاسم عبيد الله بن عبد الله المعروف بابن خرداذبة (ت: نحو ٢٨٠هـ)، دار صادر أفست ليدن، بيروت – لبنان، ١٨٨٩م، ٧٨ – ٧٩.

[٤] محمّد أمين المحبّيّ، ابن فضل الله بن محبّ الله بن محمّد محبّ الدّين الحمويّ الدّمشقيّ المولد والدّار، الحنفيّ، الحاذق النّبيه، أعجوبة الزّمان. ولد بدمشق في سنة ١٠٦١هـ ونشأ بها، واشتغل بطلب العلم، من شيوخه العلّامة إبراهيم الفتّال، ورمضان العطيفيّ، من مصنّفاته خلاصة الأثر. توفي في ثامن عشر جمادي الأولى سنة ١١١١هـ. ينظر: سلك الدّرر في أعيان القرن الثّاني عشر: محمّد خليل بن علي بن

من آل بيت أبي اللطف كبراء بيت المقدس وعلمائها أبًا عن جد"[١].

٢.٢ المطلب الثّاني: مذهبه، وعقيدته، وصفاته:

- أوّلا: مذهب الشيخ: كان الشّيخ رضيّ الدّين المقدسيّ شافعيًا؛ فقد أخذ الفقه عن والده، ثمّ تحوّل بعد ذلك إلى المذهب الحنفيّ، قال المحبّي: "وتفقّه أوّلا على والده يوسف[٢] في فقه الشّافعيّ ثمّ تحوّل حنفيًا"[٣]، وجاء في لطف السّفر: "محمّد بن يوسف بن أبي اللطف، الشّيخ رضيّ الدّين المقدسيّ، الشّافعيّ أبوه، ثمّ هو صار حنفيًا"[٤].
- ثانياً: مذهبه العقديّ: كان الشّيخ ابن ابي اللطف المقدسيّ أشعريًا، فقد صرّح بذلك في حاشيته بقوله: "نحن معاشر الأشاعرة"[٥]. فضلا عن تأييده ونصرته للأشاعرة في مسائل العقيدة، واستشهاده بكتبهم في حاشيته، منها: مقالات الإسلاميين وغيرها، من كتب الأشاعرة.
- ثالثاً: صفاته: كان الشيخ عالماً، بارعا، مفسّرا، من كبراء بيت المقدس. قال المحبيّ: "رضيّ الدّين المقدسيّ الحنفي من آل بيت أبي اللطف، كبراء بيت المقدس وعلمائها أبًا عن جد وكان رضيّ الدّين هذا فاضلا أديبا بارعا"[٦].

٢.٣ المطلب الثّالث: شيوخه، وتلامذته:

- اولاً: شيوخه: ومن أبرزهم:

١. والده العلامة يوسف –رحمه الله– مفتي الشّافعيّة، وقد أخذ عنه الفقه[٧].

٢. الشّيخ أبو البركات بدر ابن القاضي محمّد رضيّ الدّين الغزّيّ، والد الشّيخ محمّد الغزّيّ[٨]،[٩].

- ثانياً: تلامذته: لم تذكر كتب التّراجم تلاميذ الشّيخ محمّد بن يوسف المقدسيّ إلّا القليل، منهم:

١. عبد الرّحمن العماديّ[١٠].

محمّد بن محمّد مراد الحسينيّ، أبو الفضل (ت: ١٢٠٦هـ)، دار البشائر الإسلاميّة، دار ابن حزم، دمشق – سوريا، بيروت – لبنان، ط. ٣، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م، ٨٦/٤، ٩٠، ٩١.

[١] خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، لمحمّد أمين المحبّيّ، ٢٧٢/٤.

[٢] يوسف بن محمّد بن أبي اللطف، من علماء بيت المقدس، من بيت أبي اللطف، تقاسم مع بن عمّه إسحاق بن عمر بن أبي اللطف تدريس المدرسة الصّلاحية. ينظر: خلاصة الأثر، لمحمّد أمين المحبّيّ، ٣٩٤/١.

[٣] خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، لمحمّد أمين المحبّيّ،٢٧٣/٤.

[٤] لطف السّمر، لمحمّد الغزّيّ، ١٦٤/١.

[٥] الاشاعرة: هم أصحاب أبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعريّ؛ المنتسب إلى أبي موسى الأشعريّ –ﷺ– من عقائدهم، قالوا: "الباري تعالى عالم بعلم، قادر بقدرة، حي بحياة، مريد بإرادة، متكلم بكلام، سميع يسمع، بصير يبصر، وهذه الصّفات أزلية قائمة بذاته تعالى. والأشاعرة أكثر الفرق الإسلاميّة انتشارا. ينظر: الملل والنّحل: محمّد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشّهرستانيّ (ت: ٥٤٨هـ)، تحقيق: محمّد سيّد كيالي، دار المعرفة، بيروت – لبنان، ١٤٠٤هـ، ٩٣/١، والعرش: شمس الدّين أبو عبد الله محمّد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذّهبيّ (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: محمّد بن خليفة بن علي التّميميّ، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلاميّة، المدينة المنوّرة – المملكة العربيّة السّعوديّة، ط. ٢، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م، ٦٣/١.

[٦] خلاصة الأثر، لمحمّد أمين المحبّيّ، ٢٧٢/٤، ٢٧٣.

[٧] ينظر: المصدر السّابق، ٢٧٣/٤.

[٨] محمّد بن محمّد بن محمّد بن عبد الله بدر بن عثمان بن جابر، شيخ الإسلام والمسلمين، شيخ أهل السّنة، المفسّر المحدّث المقرىء النّحويّ الأصوليّ، أبو البركات بدر ابن القاضي، رضيّ الدّين الغزّيّ، الشّافعيّ، توفي سنة ٩٨٤هـ. من مصنّفاته: آداب النّكاح، وجواهر. ينظر: الكواكب السّائرة بأعيان المائة العاشرة: نجم الدّين محمّد بن محمّد الغزّيّ (ت: ١٠٦١هـ)، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلميّة، بيروت – لبنان، ط. ١، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م، ٣/٣، ٦، ٩.

[٩] ينظر: لطف السّمر، لمحمّد الغزّيّ، ١٦٥/١.

[١٠] عبد الرّحمن بن محمّد عماد الدّين بن ناصر الدّين العماديّ الدّمشقيّ، له حاشية على بعض تفسير الزّمخشريّ، وتوفّي سنة ١٠٥١هـ. ينظر: سلافة العصر في محاسن الشّعراء بكلّ مصر: صدر الدّين المدنيّ، علي بن أحمد بن محمّد معصوم الحسنيّ الحسينيّ، المعروف بعلي

٢. طه بن صالح بن يحيى المقدسيّ[١].

٢.٤ المطلب الرّابع: مكانته العلمية ومصنّفاته:

- اولاً: مكانته العلميّة: إنَّ مكانة المقدسي ذا علمية رفيعة، إذ عُرف بدقة نظره، وسعة اطلاعه، وحسن تحريره للمسائل، حتى غدا مرجعًا يُعتمد عليه في تقرير الأصول، ودفع الشبهات. وقد امتاز أسلوبه بصفاء العبارة مع عمق المعنى، والتواضع في العرض مع قوة البرهان.
- ثانياً: للعلامة رضي الدين مصنّفات:

١. شرح جواهر الذّخائر في الكبائر والصّغائر لبدر الدّين الغزّيّ، في العقائد، وهو مخطوط لم يحقّق[٢].

٢. فتح الملك القادر في شرح جواهر الذّخائر، في العقائد، وهو مخطوط، لم يحقّق[٣].

٢.٥ المطلب الخامس: وفاته:

قال محب الدين: "وكانت وفاته ببيت المقدس في جمادي الآخرة سنة ثمان وعشرين وألف وصلّيَ عليه غائبة بدمشق يوم الجمعة منتصف رجب -رحمه الله تعالى-"[٤].

٣. المبحث الثّاني: في تقرير الرزق ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا﴾[5]

٣.١ منهج الرضي في تقرير آية الرزق في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا﴾. ورأي المعتزلة.

قال الزمخشري[6] : "من مستلذاته، لأنّ كل ما رزقه الله لا يكون إلا حلالاً"[٧].

قال رضي الدين: هو جرى على قاعدته الاعتزالية في أن الرزق لا يكون إلا حلالاً إلا وهي مسألة كلامية شهيرة. ومذهب أهل السنة: أنَّ الرزق ما نفع أعم من أنْ يكون حلالاً، أو حراماً[٨]، وقد تقدم طرق من ذلك ثم لما تكرر الامر بأكل الطيب حملت الآية الثانية على خلاف ما

خان بن ميرزا أحمد، الشّهير بابن معصوم (ت: ١١١٩هـ)، د. ن، د. م، د. ت، ٢١٦، وعَرفُ البشام فيمن ولِيَ فتوى دمشق الشّام: محمّد خليل بن علي بن محمّد بن محمّد المراديّ الدّمشقيّ (ت: ١٢٠٦هـ)، تحقيق: محمّد مطيع الحافظ، ورياض عبد الحميد مراد، دار ابن كثير، دمشق – سوريا، بيروت – لبنان، ط. ٢، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م، ٦٦ – ٦٧.

[١] طه بن صالح بن يحيى بن قاضي القضاة نجم الدّين أبو البركات محمّد الحنفيّ، أخذ العلم، مفسّر القرآن، وقد كان معيدا لدرسه التّفسير بالباب القبليّ في الصّخرة، ووليّ نيابة الحكم بمكّة سنة ١٠٤٤هـ، وقد أخذ الحديث بمكّة عن محمّد بن علان البكريّ الشّافعيّ، ثمّ عاد إلى القدس، توفي سنة ١٠٧١هـ. ينظر: خلاصة الأثر، لمحمّد أمين المحبّيّ، ٢/٢٦٠-٢٦١.

[٢] ينظر: لطف السّمر، لمحمّد الغزّيّ، ١/١٦٤، وكشف الظّنون، لحاجي خليفة، ١/٦١٤، وهديّة العارفين، لعمر كحالة، ٢/٢٧١.

[٣] ينظر: خزانة التّراث – فهرس المخطوطات: مجموعة من العلماء والباحثين، مركز الملك فيصل للبحوث والدّراسات الإسلاميّة: الرّياض – المملكة العربيّة السّوريّة، د. ت، ٥٠/٢٨٠.

[٤] خلاصة الأثر، لمحمّد أمين المحبّيّ، ٤/٢٧٣.

[5] [البقرة: من الآية: ١٦٨].

[6] "أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد بن عمر الخوارزميّ الزمخشريّ الإمام الكبير في التفسير والحديث والنحو واللغة وعلم البيان كان إمام عصره من غير مدافع تشد إليه الرحال في فنونهِ". أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان، أبو العباس شمس الدّين، وفيات الأعيان وانباء أبناء الزمان، تح. احسان عباس، (لبنان: دار الثقافة، د.ت).٥/١٦٨.

[٧] تفسير الكشاف: ١/٢١٤.

[٨] وهي مسألة كلامية شهيرة: ومن المسائل العقدية التي لها علاقة وطيدة بالإيمان بالقدر، وهي مرتبطة بعقيدة المسلم ويقينه، ألا أنَّ بعض الفرق والمذاهب أدخلت في المسألة العديد من الإشكالات.

- فالقدرية: زعمت أن الله تعالى لم يُقسم الأرزاق إلا على الوجه الذي حكم به من استحقاق المواريث.
- والمرجئة: أرجأوا الحكم فيها إلى يوم القيامة، وبهذا نفوا عملياً أي دور عملي للرسالة السماوية.
- والجبرية: يقولون إن الرزق قدر من الله محدد للفرد لا يزيد ولا ينقص ولا علاقة له بفعل المكلف.

•والمعتزلة: توسعوا في المسألة، ومن ثم قرروا أنَّ الرزق ليس ما انتفع به، بل هو ما ملك، وأنه يزيد بالطلب وينقص بالتواني، وأنَّ الحرام لا يكون رزقاً، وأنَّ الانتفاع بالرزق يعني الالتذاذ، وهو إدراك الشيء مع الشهوة. وأن طلب الرزق قبيحٌ وعليه فقد يقدح بالتوكل. يُنظر: التهذيب

حملت عليه الأولى؛ لأنَّ التأسيس خير من التأكيد فأما على ما هو مذهب صاحب الكشاف ففسر الطيب أولاً بالخالي عن الشبهة وهو أعم من أنْ يكون مستلذ أو لا، وهنا بالمستلذ.

في التفسير: للإمام الحاكم أبي سعد المحسن بن محمد البيهقي الجشمي (ت: ٤٩٤هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن سليمان السالمي، دار الكتاب المصري– القاهرة، دار الكتاب اللبناني– بيروت. ط: الأولى، ١٤٤٠ هـ – ٢٠١٩م،: ٧٠٠/١، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت: ٥٣٨هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت، ط: الثالثة – ١٤٠٧هـ ٢١٤/١.

• وأهل السنة والجماعة: المتبعين للعقيدة السليمة والتي أثبتت أنَّ أرزاق العباد وجميع الحيوان من الله تعالى، فلا رازق إلا الله: حلالاً كان أم حراماً، وأنَّ الله تعالى يرزق الناس كافة. يُنظر: المواقف: عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي، تحقيق : د. عبد الرحمن عميرة، الناشر: دار الجيل – بيروت، ط الأولى ، ١٩٩٧م.: ٢٤٣/٣، أصول الدين: للغزنوي: ١٧٧. الإنصاف: المؤلف : أبو بكر الباقلاني محمد بن الطيب (ت:٤٠٣هـ). (د،ط، د،ت، د،ن). ١٥.

قال فخر الدين الرازي –رحمه الله–: "المعتزلة احتجوا على أن الرزق لا يكون إلا حلالا بقوله: أنفقوا مما رزقناكم فنقول: الله تعالى أمر بالإنفاق من كل ما كان رزقا بالإجماع أما ما كان حراما فإنه لا يجوز إنفاقه، وهذا يفيد القطع بأن الرزق لا يكون حراما، والأصحاب قالوا: ظاهر الآية وإن كان يدل على الأمر بإنفاق كل ما كان رزقا إلا أنا نخصص هذا الأمر بإنفاق كل ما كان رزقا حلالا". مفاتيح الغيب = التفسير الكبير: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت: ٦٠٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت: ط: الثالثة – ١٤٢٠هـ: ٥٣٠/٦.

قال الطيبي في حاشيته على الكشاف: "(لأن كل ما رزقه الله) تعليل لتفسير الطيبات بالمستلذات، يعني: أن المراد بالطيبات: المستلذات؛ لأنَّ قوله: (مَا رَزَقْنَاكُمْ) محمول على الحلال؛ لأن الرزق عندهم لا يكون إلا حلالاً، وعند أهل السنة، وإن جاز حمل الطيبات على الحلال والحرام؛ لأن قوله: (مَا رَزَقْنَاكُمْ) مطلق يتناول الحلال والحرام". فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب (حاشية الطيبي على الكشاف) المؤلف: شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (المتوفى: ٧٤٣ هـ. الناشر: جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم. الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ – ٢٠١٣ م:١٩٦/٣.

والكلام الذي فصّل به الشيخ محيي الدين شيخ زاده على تفسير القاضي البيضاوي. المعتزلة قالوا: "الحرام ليس برزق ألا ترى أنه تعالى أسند الرزق ههنا إلى نفسه إيذانا بأنهم ينفقون الحلال الطلق فإنّ إنفاق الحرام لا يوجب المدح، وذمّ المشركين على تحريم بعض ما رزقهم الله تعالى بقوله: قُلْ أَرَأَيْتُمْ ما أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَراماً وَحَلالًا [يونس: ٥٩]. وهذا الإسناد يستلزم أن لا يكون الحرام رزقا لأن التمكين من الانتفاع بالحرام قبيح. ومن أصولهم أن التمكين من القبيح قبيح لا يجوز أن يسند إليه تعالى مع أنه تعالى مدحهم على الإنفاق بقوله: وَمِمَّا رَزَقْناهُمْ فلو كان الحرام رزقا لوجب أن يستحقوا المدح إذا أنفقوا من الحرام وذلك باطل بالاتفاق. أن أهل السنة والجماعة لما سموا الحرام رزقا وأسندوا الأشياء كلها إلى الله سبحانه وتعالى تمسكوا في ذلك بأن المدح والاتصاف بالتقوى يدلان على أن الإنفاق من الحلال، وكذا الإسناد إلى الله تعالى فإنه عند الإطلاق ينصرف إلى ما هو أفضل وأكمل. وأما المعتزلة فلا يسمون الحرام رزقا ولا يجوزون إسناده إليه لتعاليه عن القبائح (وأصحابنا جعلوا الإسناد للتعظيم) جواب عن قولهم إن إسناد الرزق إلى الله تعالى للإشعار بأنه لا يكون إلا حلالا بناء على أن القبائح لا تسند إليه تعالى. وتقرير الجواب أن تخصيص الرزق بالحلال في هذه الآية وإسناده إليه تعالى لا يدل على أن الحرام ليس برزق كما أن تخصيص اسم العباد بالمتقين في قوله تعالى: عَيْناً يَشْرَبُ بِها عِبادُ اللَّهِ [الإنسان: ٦] لا يدل على أن الكفار ليسوا بعباد بل تخصيصه بالعباد وإسناده إليه سبحانه وتعالى لفائدتين: الأولى تشريف الحلال وتعظيمه كما أن الإضافة في «بيت الله» و «ناقة الله» وعباد الله، وأن الاتصاف بالتقوى يقتضيه أيضا وأن الإسناد إلى الله تعالى عند الإطلاق ينصرف إلى ما هو أفضل وأكمل من جملة ما هو مسند إليه سبحانه وتعالى، مثلا إذا قيل: خلق الله تعالى الحوادث ينصرف إلى نحو السموات والأرض وإن كان نحو الكلاب والخنازير من جملة ما خلقه الله تعالى. واعلم أنه لا نزاع بين أصحابنا في أن المراد بما رزقناهم هو الحلال وإنما النزاع في أن حمله على الحلال لأي سبب، فإن أهل السنة حملوه عليه بقرينة المدح والاتصاف بالتقوى لأنهما لا يحصلان إلا بالإنفاق من الحلال وبالإسناد إليه سبحانه تعالى، والمعتزلة استدلوا عليه بإطلاق لفظ الرزق وبالإسناد إليه تعالى لأنهم لا يسمون الحرام رزقا ولا يسندون القبائح إليه تعالى". حاشية محي الدين زاده على تفسير القاضي البيضاوي: محمد بن مصلح الدين مصطفى القوجوي الحنفي المعروف بشيخ زاده، تاريخ وفاة (ت: ٩٥٠)،المصحح: محمد عبد القادر شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، مكان الطبع: بيروت، تاريخ الطبع: ١٤١٩هـ، ط: الأولى.: ١: ١٨٨–١٨٩.

قال التفتازاني[1]: "فان قيل: هب أنَّ ما رزقه الله تعالى لا يكون إلا حلالا؛ كما هو مذهبه لكن لم فسر الطيب ههنا (بالمستلذ) دون الخالي عن الشبهة؛ كما في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا﴾ [٢] مع أنَّ الحِلَّ فيه صريح؟ قلنا: لأنَّ هذا في مقام الامتنان، وطلب الشكر؛ وصيغة الجمع، وذلك في مقام الأمر بالاحتياط، والتحرز عن الشبهات، وعن اتباع خطوات الشيطان"[٣]. انتهى.

وعلى مذهب أهل السنة فيأتي أيضاً تفسير الطيبات هنا بالمستلذات من الحلال الذي يستطيبه الشرع أو الشهوة المستقيمة على تفسيري القاضي أولاً[٤]، ولذلك قال: هنا "لما وسع الأمر على الناس كافة وأباح لَهُمْ مَّا فِي الأرض سوى ما حرم عليهم، أمر المؤمنين منهم أنْ يتحروا طيبات ما رزقوا ويقوموا بحقوقها"[٥]. انتهى.

فتحرى الطيبات هو طلب المستلذات مما قدم؛ لأنَّ المقام أولاً مقام التخويف بدلالة ما اقترن به، وهذا مقام الامتنان بدلالة طلب الشك، ولهذا قال المفتي: "من مستلذاته"[٦].

قال الكشاف: "إنْ صح أنكم تخصونه بالعبادة. وتقرّون أنَّه مولى النعم"[٧].

قال رضي الدين المقدسي: "وجه التخصيص مستفاد من فصل المفعول وتقديمه وأن كان الفعل وقع رأس آية لأنه يمكن وقوعه رأس آية مع حذف المفعول"[8]. وقوله: "وتقرّون أنَّه مولى النعم" للإشارة إلى ارتباط الشكر الذي هو الاعتراف بالنعمة بالعبادة ولذا قال القاضي: "فالمعلق بفعل العبادة هو الأمر بالشكر لإتمامه وهو عدم عند عدمه"[٩].

قال رضي الدين المقدسي: "الضمير في لإتمامه راجع لفعل العبادة وهو أي تمام فعل العبادة عدم عند عدمه أي الفعل فالمنتفى هو الأمر بالشكر لإتمامه وهو دفع لما يقال لا يلزم من عدم العبادة عدم وجوب الشكر لوجوبه على العابد وغيره،"[10] والقاضي أشار بذلك إلى ما ذكره في منهاجه الأصولي من أنَّ "التخصيص بالشرط مثل:﴿ وَإِن كُنَّ أُولَاتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُوا عَلَيْهِنَّ﴾[١١] فإنَّه ينتفي المشروط بانتفائه"[١٢] انتهى.

وما اختاره القاضي من الانتفاء المذكور هو الصحيح عن الإمام واتباعه هو مقتضى اختيار ابن الحاجب، ونقله ابن التلمساني [١٣] عن الشافعي، ودليله أنَّ النحاة قد نصوا على أنَّه للشرط "ويلزم من انتفاء الشرط انتفاءُ المشروط"[١].

---

[١]محمود بن عمر بن عبد الله العجمي الشيخ سعد الدين التفتازاني ، تقدم علمه، وذاع صيته، وله كتب وحواش، منها: حاشية على الكشاف، وغير ذلك، مات بسمرقند، وكان قد انتهت إليه معرفة علوم البلاغة والمعقول بالمشرق، (ت:٧٩٢هـ). يُنظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة: للعسقلاني. ١١٢/٦

[٢] [سورة البقرة: من الآية: ١٦٨]

[٣] حاشية التفتازاني على تفسير الكشاف: للإمام أهل السنة: سعد الدين محمود بن عمر بن عبد الله التفتازاني، تحقيق: الدكتور محمد فاضل جيلاني الجمزرقي، مركز جيلاني للبحوث العلمية والطبع والنشر، اسطنبول، ١٤٤٣هـ ، ٢٠٢١م: ٦٠٢/١-٦٠٣.

[٤] يُنظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل: ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (ت: ٦٨٥هـ)، المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط: الأولى،١٤١٨هـ: ١١٩/١.

[٥] تفسير البيضاوي: ١١٩/١.

[٦] تفسير أبي السعود = إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، المؤلف: أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (ت: ٩٨٢هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت. د.ط: ١٩٠/١.

[٧] تفسير الكشاف: ٢١٤/١.

[٨]حاشية رضيّ الدّين المقدسيّ على تفسير الكشّاف والبيضاوي وأبي السّعود المفتي:٦٣٠.

[٩] تفسير البيضاوي: ١١٩/١.

[١٠]حاشية رضيّ الدّين المقدسيّ على تفسير الكشّاف والبيضاوي وأبي السّعود المفتي:٦٣٠.

[١١] [سورة الطلاق: من الآية:٦].

[١٢] منهاج الاصول إلى علم الأصول: لقاضي القضاة عبد الله بن عمر البيضاوي: (ت:٦٨٥هـ) ومعه تخريج أحاديث المنهاج: للحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي:(ت: ٨٠٦هـ)، اعتنى به وعلق عليه: مصطفى شيخ مصطفى، مؤسسة الرسالة ناشرون، سوريا- دمشق، ط: الاولى، ٢٠٠٦م: ٤٣، الإبهاج في شرح المنهاج: لشيخ الإسلام علي بن عبد الكافي السبكي (ت:٧٥٦ هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور أحمد جمال الزمزمي – الدكتور نور الدين عبد الجبار صغيري، أصل الكتاب: رسالة دكتوراه – جامعة أم القرى بمكة المكرمة، الناشر: دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٤م: ٩٦٧/٣.

[١٣] هو: عبد الله بن محمد بن علي الفهري المصري، شرف الدين ابن التلمساني هو أبو محمد المعروف بابن التلمساني، فقيه أصولي متكلم شافعي، قرأ على العز ابن عبد السلام وابن الحاجب، وتصدر للإقراء. وصنف كتبا. (ت:٦٤٤هـ). يُنظر: الوافي بالوفيات: للصدفي: ٦٢/٥،

"وذهب القاضي أبو بكر[٢]، وأكثر المعتزلة إلى إنَّها لا تدل عليه بل هو منفي بالأصل"[٣]، "واختاره الآمدي[٤]، ونقله ابن التلمساني، عن مالك، وأبي حنيفة"[٥]، ولكل أدلته، وعليه اعتراض وجواب مذكور ذلك في الأصول[٦]. ونظير ذلك ما ذكره "أنَّ الشرط إذا دخل على السبب ولم يكن مبطلاً يكون تأثيره في تأخر حكم السبب إلى حين وصوله لا في منع السببية"[٧]، وهي قاعدة عند الشافعية مثل قوله: "إنْ دَخَلْت الدَّارَ فَأَنْتِ طَالِقٌ، فقوله: إنْ دَخَلْت الدَّارَ؛ لا يؤثر في قوله: فَأَنْتِ طَالِقٌ؛ لأنَّه ثابت له قبل ذلك ومعه، فكان تأثيره في تأخير حكم السبب، إذ لولا الشرط لوجد حكمه الآن"[٨].

٤. الخاتمة:

الحمد لله والصّلاة والسّلام على أفضل الخلق نبيّنا محمّد وعلى آله وصحبه أجمعين، بعد توفيق الله تعالى في إتمام هذا البحث، توصلت إلى بعض النّتائج:

١. تبيَّن أنَّ الوصف بالحلال والحرام من الأمور النسبية التي تختلف باختلاف التشريعات، فلا يخرج الشيء عن كونه رزقًا لمجرد اختلاف الحكم عليه في شريعةٍ دون أخرى.

طبقات الشافعية الكبرى: المؤلف: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: ٧٧١هـ): المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو. الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط: الثانية، ١٤١٣هـ.: ٥٣/٨،

[١] بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب: ٤٧٦/٢، الابهاج في شرح المنهاج: للسبكي: ٩٦٩/٣.

[٢] هو: محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم، القاضي أبو بكر الباقلاني المالكي المتكلم المشهور؛ كان على مذهب الشيخ أبي الحسن الأشعري، ومؤيدا اعتقاده وناصرا طريقته، وسكن بغداد، وصنف التصانيف الكثيرة المشهورة في علم الكلام وغيره (ت:٤٠٣هـ). وفيات الأعيان: لابن خلكان: ٢٦٩/٤، سير أعلام النبلاء: المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت : ٧٤٨هـ). المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط. الناشر: مؤسسة الرسالة. ط: الثالثة، ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م: ١٩٠/١٧.

[٣] نهاية السول شرح منهاج الوصول: عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، أبو محمد، جمال الدين (ت: ٧٧٢هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، ط: الأولى، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م: ١٥٢، يُنظر: التقريب والإرشاد (الصغير): المؤلف: محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم، القاضي أبو بكر الباقلاني المالكي (ت: ٤٠٣هـ)، المحقق: د. عبد الحميد بن علي أبو زنيد، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط: الثانية، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨م: ١٣٧/٢،

[٤] سبق ترجمته.

[٥] نهاية السول شرح منهاج الوصول: للأسنوي: ١٥٢.

[٦] يُنظر: شرح المعالم في أصول الفقه: للتلمساني: ٢٩١/١، منهاج الأصول إلى علم الأصول: للبيضاوي: ٤٣، الإحكام في أصول الأحكام: المؤلف: أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي (ت: ٦٣١هـ)، المحقق: عبد الرزاق عفيفي، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان، د،ت. د،ط: ٣٠٩/٢.

[٧] القواعد: أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن المعروف بـ «تقي الدين الحصني» (ت: ٨٢٩ هـ)، دراسة وتحقيق: د. عبد الرحمن بن عبد الله الشعلان، د. جبريل بن محمد بن حسن البصيلي، أصل الكتاب: رسالتا ماجستير للمحققَيْن، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م: ١٨٩/٢.

[٨] القواعد: لتقي الدين الحصني: ١٨٩/٢.

والراجحَ في هذهِ المسألةِ ما ذكرهُ ابنُ عاشورْ منْ تأييدٍ لأهلِ السنة؛ بأنَ الوصفَ بالحلالِ والحرامِ مما يختلفُ باختلافِ التشريعات، فلا يكونُ غيرَ رزقٍ تارةٍ ورزقا تارة أخرى، وذلكَ في قوله: إنَ الرزقَ شرعا عندَ أهلِ السنةِ اسم يطلقُ على الحلالِ والحرام؛ لأنهُ صفةُ الحلِ والحرمة، وبيانَ الحلالِ منْ الحرامِ لهُ مواقعُ أخرى ولا يقبلُ اللهُ إلا طيبا، وذلكَ يختلفُ باختلافِ أحوالِ التشريعِ مثلِ الخمرِ والتجارةِ فيها قبلَ تحريمها، بلْ المقصودَ أنهمْ ينفقونَ مما في أيديهم. وخالفتْ المعتزلةُ في ذلكَ في جملةِ فروعِ مسألةِ خلقِ المفاسدِ والشرورِ وتقديرهما، ومسألةُ الرزقِ منْ المسائلِ التي جرتْ فيها المناظرةُ بينهمْ وبينَ الأشاعرة، وتمسكَ المعتزلةِ في مسألةِ الرزقِ بأدلةٍ لا تنتجُ المطلوبَ. يُنظر: التحرير والتنوير- الطبعة التونسية: لمحمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت: ١٣٩٣هـ)، دار النشر: دار سحنون للنشر والتوزيع - تونس - ١٩٩٧م :٢٣٥/١.

٢. ذهب أهل السنة إلى أنَّ الرزق يشمل الحلال والحرام معًا، لأن الرزق في حقيقته ما قُدِّر للعبد أن ينتفع به، أمّا وصف الحِلّ والحرمة فمرتبطٌ بالتكليف لا بالحقيقة.

٣. في المقابل، خالف المعتزلة في ذلك وعدّوا الرزق مقصورًا على الحلال فقط، وجعلوا المسألة من فروع بحثهم في خلق الأفعال والشرور والمفاسد.

٤. استندت المعتزلة إلى أدلةٍ عقلية لا تنهض لإثبات مدّعاهم، إذ لا يلزم من التحريم نفي الرزق، لأنّ التحريم يتعلّق بالتصرّف لا بالتمكين.

٥. يظهر من مجموع الأدلة أنَّ الرزق من الله تعالى شاملٌ لكل ما قُدّر للعبد من نفعٍ، سواء كان حلالًا أو حرامًا، إذ لا يخرج شيء في الكون عن تقدير الله ومشيئته.

والحمد لله ربّ العالمين.

Funding:

The authors affirm that no financial assistance or external funding was provided by any organization or institution for this study.

Conflicts of Interest:

The authors declare that there are no conflicts of interest to report.

Acknowledgment:

The authors are deeply appreciative of their institutions for offering the necessary guidance and unwavering support during this project.

References

[1] The Holy Quraan
[2] A. b. A. al-Subki, *Al-Ibhaaj fi Sharḥ al-Minhāj*, ed. A. J. al-Zamzami and N. A. al-Sughayri, Makkah: Dār al-Buḥūṯh, 1st ed., 2004.
[3] A. al-Āmidī, *Al-Iḥkām fī Uṣūl al-Aḥkām*, ed. ʿA. al-Razzāq ʿAfīfī, Beirut–Damascus: Al-Maktab al-Islāmī, n.d.
[4] A. al-Bāqillānī, *Al-Inṣāf*, n.p., n.d.
[5] N. al-Bayḍāwī, *Anwār al-Tanzīl wa Asrār al-Taʾwīl*, ed. M. A. al-Marʿashlī, Beirut: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, 1st ed., 1998.
[6] M. H. al-Kumillāʾī, *Al-Budūr al-Muḍiyya fī Tarājim al-Ḥanafiyya*, Cairo: Dār al-Ṣāliḥ; Dhaka: Maktabat Shaykh al-Islām, 2nd ed., 2018.
[7] M. al-Ṭāhir Ibn ʿĀshūr, *Al-Taḥrīr wa al-Tanwīr*, Tunis: Dār Saḥnūn, 1997.
[8] Abū al-Suʿūd al-ʿImādī, *Irshād al-ʿAql al-Salīm ilā Mazāyā al-Kitāb al-Karīm*, Beirut: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, n.d.
[9] A. al-Bāqillānī, *Al-Taqrīb wa al-Irshād (al-Ṣaghīr)*, ed. ʿA. A. Abū Zanīd, Beirut: Muʾassasat al-Risālah, 2nd ed., 1998.
[10] Al-Bayhaqī al-Jushamī, *Al-Tahdhīb fī al-Tafsīr*, ed. ʿA. al-Sālimī, Cairo/Beirut: Dār al-Kitāb al-Miṣrī–Dār al-Kitāb al-Lubnānī, 1st ed., 2019.
[11] [Al-Taftāzānī, *Ḥāshiyat al-Taftāzānī ʿalā Tafsīr al-Kashshāf,* ed. M. F. al-Jīlānī al-Jamzarqī, Istanbul: Markaz al-Jīlānī, 2021.
[12] Shaykhzāda, *Ḥāshiyat Shaykhzāda ʿalā Tafsīr al-Bayḍāwī*, ed. M. ʿA. Shāhīn, Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyya, 1st ed., 1998.
[13] Markaz al-Malik Faysal, *Khizānat al-Turāth – Fihris al-Makhṭūṭāt*, Riyadh: n.p., n.d.
[14] M. al-Muḥibbī, *Khulāṣat al-Athar*, vol. 4, p. 272; A. al-Adnahwī, *Ṭabaqāt al-Mufsirīn*, ed. S. al-Khuzayy, Madinah: Maktabat al-ʿUlūm wa al-Ḥikam, 1st ed., 1997.
[15] Ibn Maʿṣūm, *Sulāfat al-ʿAṣr fī Maḥāsin Shuʿarāʾ Miṣr*, n.p., n.d.
[16] M. al-Murādī, *Salk al-Durrar fī Aʿyān al-Qarn al-Thānī ʿAshar*, Beirut/Damascus: Dār al-Bashāʾir al-Islāmiyya – Dār Ibn Ḥazm, 3rd ed., 1988.
[17] Al-Dhahabī, *Siyar Aʿlām al-Nubalāʾ*, ed. Shuʿayb al-Arnāʾūṭ et al., Beirut: Muʾassasat al-Risālah, 3rd ed., 1985.
[18] T. al-Subki, *Ṭabaqāt al-Shāfiʿiyya al-Kubrā*, ed. M. al-Ṭanāḥī and ʿA. al-Ḥulū, Cairo: Hajr, 2nd ed., 1993.
[19] Al-Dhahabī, *Al-ʿArsh*, ed. M. al-Tamīmī, Madinah: Al-Jāmiʿah al-Islāmiyya, 2nd ed., 2003.
[20] M. al-Murādī, *ʿArf al-Bashām fīman Waliya Fatwā Dimashq al-Shām*, ed. M. M. al-Ḥāfiẓ and R. ʿA. Murād, Beirut/Damascus: Dār Ibn Kathīr, 2nd ed., 1988.
[21] Al-Ṭībī, *Fatūḥ al-Ghayb ʿan Qināʿ al-Rayb (Ḥāshiyat al-Ṭībī ʿalá al-Kashshāf)*, Dubai: Jāʾizat Dubay lil-Qurʾān al-Karīm, 1st ed., 2013.
[22] T. al-Ḥiṣnī, *Al-Qawāʿid*, ed. ʿA. al-Shaʿlān and J. al-Baṣīlī, Riyadh: Maktabat al-Rushd, 1st ed., 1997.
[23] Al-Zamakhsharī, *Al-Kashshāf ʿan Ḥaqāʾiq Ghawāmiḍ al-Tanzīl*, Beirut: Dār al-Kitāb al-ʿArabī, 3rd ed., 1987.
[24] Al-Ghazzī, *Al-Kawākib al-Sāʾira bi Aʿyān al-Miʾa al-ʿĀshira*, ed. Kh. al-Manṣūr, Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyya, 1st ed., 1997.
[25] Al-Ghazzī, *Luṭf al-Samar wa Qaṭf al-Thamar*, ed. M. al-Shaykh, Damascus: Wizārat al-Thaqāfa, 1981.
[26] Ibn Khurradādhbih, *Al-Masālik wa al-Mamālik*, Beirut: Dār Ṣādir, 1889.
[27] Fakhr al-Dīn al-Rāzī, *Mafātīḥ al-Ghayb (Al-Tafsīr al-Kabīr)*, Beirut: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, 3rd ed., 1999.
[28] Al-Shahrastānī, *Al-Milal wa al-Niḥal*, ed. M. S. Kayyālī, Beirut: Dār al-Maʿrifa, 1984.

[29] Al-Bayḍāwī, *Minhāj al-Uṣūl ilá ʿIlm al-Uṣūl*, with ḥadīth verification by al-ʿIrāqī, ed. M. Shaykh Muṣṭafā, Damascus: Muʾassasat al-Risālah, 1st ed., 2006.
[30] Al-Ījī, *Al-Mawāqif*, ed. ʿA. ʿAmīrah, Beirut: Dār al-Jīl, 1st ed., 1997.
[31] Al-Isnawī, *Nihāyat al-Sūl Sharḥ Minhāj al-Uṣūl*, Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyya, 1st ed., 1999.
[32] Ismāʿīl al-Baghdādī, *Hadiyyat al-ʿArifīn*, Istanbul: Wakālat al-Maʿārif, 1951.

المراجع:

[١] القرآن الكريم.
[٢] الإبهاج في شرح المنهاج (شرح على منهاج الوصول إلى علم الأصول للقاضي البيضاوي ت سنة ٦٨٥ هـ)، شيخ الإسلام علي بن عبد الكافي السبكي (ت: ٧٥٦ هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور أحمد جمال الزمزمي – الدكتور نور الدين عبد الجبار صغيري، أصل الكتاب: رسالة دكتوراه – جامعة أم القرى بمكة المكرمة، الناشر: دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٤م.
[٣] الإحكام في أصول الأحكام: المؤلف: أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي (ت: ٦٣١هـ)، المحقق: عبد الرزاق عفيفي، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت– دمشق– لبنان، د،ت، د،ط.
[٤] الإنصاف: المؤلف : أبو بكر الباقلاني محمد بن الطيب (ت:٤٠٣هـ). (د،ط، د،ت، د،ن).
[٥] أنوار التنزيل وأسرار التأويل: ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (ت: ٦٨٥هـ)، المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط: الأولى،١٤١٨هـ.
[٦] البدور المضيّة في تراجم الحنفيّة: محمّد حفظ الرّحمن بن محبّ الرّحمن الكُمِلّائيّ: دار الصّالح، القاهرة – مصر، مكتبة شيخ الإسلام، دكّا – بنجلاديش، ط. ٢، ١٤٣٩هـ – ٢٠١٨م.
[٧] التحرير والتنوير. الطبعة التونسية: لمحمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت: ١٣٩٣هـ)، دار النشر: دار سحنون للنشر والتوزيع – تونس – ١٩٩٧م.
[٨] تفسير أبي السعود = إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، المؤلف: أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (ت: ٩٨٢هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت. د.ط.
[٩] التقريب والإرشاد (الصغير): المؤلف: محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم، القاضي أبو بكر الباقلاني المالكي (ت: ٤٠٣هـ)، المحقق: د. عبد الحميد بن علي أبو زنيد، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط: الثانية، ١٤١٨ هـ – ١٩٩٨م.
[١٠] التهذيب في التفسير: للإمام الحاكم أبي سعد المحسن بن محمد البيهقي الجشمي (ت: ٤٩٤هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن سليمان السالمي، دار الكتاب المصري– القاهرة، دار الكتاب اللبناني– بيروت. ط: الأولى، ١٤٤٠ هـ – ٢٠١٩م.
[١١] حاشية التفتازاني على تفسير الكشاف: للإمام أهل السنة: سعد الدين محمود بن عمر بن عبد الله التفتازاني، تحقيق: الدتور محمد فاضل جيلاني الجمزرقي، مركز جيلاني للبحوث العلمية والطبع والنشر، اسطنبول، ١٤٤٣هـ ، ٢٠٢١م.
[١٢] حاشية محي الدين زادة على تفسير القاضي البيضاوي: محمد بن مصلح الدين مصطفى القوجوي الحنفي المعروف بشيخ زاده، تاريخ وفاة (ت: ٩٥٠)،المصحح: محمد عبد القادر شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، مكان الطبع: بيروت، تاريخ الطبع: ١٤١٩هـ، ط: الأولى.
[١٣] خزانة التّراث – فهرس المخطوطات: مجموعة من العلماء والباحثين، مركز الملك فيصل للبحوث والدّراسات الإسلاميّة: الرّياض – المملكة العربيّة السّوريّة، د. ت.
[١٤] خلاصة الأثر، لمحمّد أمين المحبيّ، ٢٧٢/٤، وطبقات المفسّرين: أحمد بن محمّد الأدنه وي (ت: ق ١١هـ)، تحقيق: سليمان بن صالح الخزيّ، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنوّرة – المملكة العربيّة السّعوديّة، ط. ٢، ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م.
[١٥] سلافة العصر في محاسن الشّعراء بكلّ مصر: صدر الدّين المدنيّ، علي بن أحمد بن محمّد معصوم الحسنيّ الحسينيّ، المعروف بعلي خان بن ميرزا أحمد، الشّهير بابن معصوم (ت: ١١١٩هـ)، د. ن، د. م، د. ت.
[١٦] سلك الدّرر في أعيان القرن الثّاني عشر: محمّد خليل بن علي بن محمّد بن محمّد مراد الحسينيّ، أبو الفضل (ت: ١٢٠٦هـ)، دار البشائر الإسلاميّة، دار ابن حزم، دمشق – سوريا، بيروت – لبنان، ط. ٣، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.
[١٧] سير أعلام النبلاء: المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت : ٧٤٨هـ). المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط. الناشر: مؤسسة الرسالة. ط: الثالثة، ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م.
[١٨] طبقات الشافعية الكبرى: المؤلف: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: ٧٧١هـ): المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو. الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط: الثانية، ١٤١٣هـ.
[١٩] العرش: شمس الدّين أبو عبد الله محمّد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذّهبيّ (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: محمّد بن خليفة بن علي التّميميّ، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلاميّة، المدينة المنوّرة – المملكة العربيّة السّعوديّة، ط. ٢، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م.
[٢٠] عَرفُ البشام فيمن ولِيَ فتوى دمشق الشّام: محمّد خليل بن علي بن محمّد بن محمّد المراديّ الدّمشقيّ (ت: ١٢٠٦هـ)، تحقيق: محمّد مطيع الحافظ، ورياض عبد الحميد مراد، دار ابن كثير، دمشق – سوريا، بيروت – لبنان، ط. ٢، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.
[٢١] فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب (حاشية الطيبي على الكشاف)(المؤلف: شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (المتوفى: ٧٤٣ هـ. الناشر: جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم. الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ – ٢٠١٣ م.
[٢٢] [القواعد: أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن المعروف بـ «تقي الدين الحصني» (ت: ٨٢٩ هـ)، دراسة وتحقيق: د. عبد الرحمن بن عبد الله الشعلان، د. جبريل بن محمد بن حسن البصيلي، أصل الكتاب: رسالتا ماجستير للمحققَيْن، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.
[٢٣] الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت: ٥٣٨هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت، ط: الثالثة – ١٤٠٧هـ.
[٢٤] الكواكب السّائرة بأعيان المائة العاشرة: نجم الدّين محمّد بن محمّد الغزّيّ (ت: ١٠٦١هـ)، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلميّة، بيروت – لبنان، ط. ١، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م
[٢٥] لطف السّمر وقطف الثّمر من تراجم أعيان الطّبقة الأولى من القرن الحادي عشر: نجم الدّين محمّد الغزّيّ الدّمشقيّ (ت:١٠٦١هـ)، تحقيق: محمود الشّيخ، وزارة الثّقافة والإرشاد القوميّ، دمشق – سوريا، ١٩٨١م.
[٢٦] المسالك والممالك: أبو القاسم عبيد الله بن عبد الله المعروف بابن خرداذبة (ت: نحو ٢٨٠هـ)، دار صادر أفست ليدن، بيروت – لبنان، ١٨٨٩م.
[٢٧] مفاتيح الغيب = التفسير الكبير: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت: ٦٠٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت: ط: الثالثة – ١٤٢٠هـ.
[٢٨] الملل والنّحل: محمّد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشّهرستانيّ (ت:٥٤٨هـ)، تحقيق: محمّد سيّد كيالي، دار المعرفة، بيروت – لبنان، ١٤٠٤هـ.
[٢٩] منهاج الاصول إلى علم الأصول: لقاضي القضاة عبد الله بن عمر البيضاوي: (ت:٦٨٥هـ) ومعه تخريج أحاديث المنهاج: للحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي:(ت: ٨٠٦هـ)، اعتنى به وعلق عليه: مصطفى شيخ مصطفى، مؤسسة الرسالة ناشرون، سوريا– دمشق، ط: الاولى، ٢٠٠٦م.
[٣٠] المواقف: عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي،تحقيق : د. عبد الرحمن عميرة، الناشر: دار الجيل – بيروت، ط الأولى ، ١٩٩٧م.
[٣١] نهاية السول شرح منهاج الوصول: عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، أبو محمد، جمال الدين (ت:٧٧٢هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، ط: الأولى، ١٤٢٠هـ– ١٩٩٩م.
[٣٢] هديّة العارفين أسماء المؤلّفين وآثار المصنّفين: اسماعيل بن محمّد أمين بن مير سليم البغداديّ (ت: ١٣٩٩هـ)، وكالة المعارف الجليلة، إسطنبول – تركيا، ١٩٥١م.